آلية ايقاف تنفيذ العقوبة في القانونين العراقي والإيراني

The Mechanism for Suspending Sentences in Iraqi and Iranian Law

المشرف الاستاذ الدكتور سعيد قماشي
الباحث صفاء ثامر حاكم السعبري
جامعة كاشان / كلية القانون
safaalower@gmail.com
Supervisor: Professor Dr. Saeed Qamashi
Researcher: Safaa Thamer Hakim Al-Saabri
University of Kashan / College of Law

المستخلص

يتناول هذا البحث دراسة مقارنة لآلية إيقاف تنفيذ العقوبة في القانونين العراقي والإيراني، بوصفها إحدى أهم أدوات السياسة الجنائية الحديثة التي تهدف إلى تفريد العقوبة وتحقيق التوازن بين الردع العام وإعادة تأهيل الجاني. يركّز البحث على الأطر التشريعية التي نظمها المشرّعان العراقي والإيراني، من خلال تحليل المواد القانونية ذات الصلة (المواد ١٤٤–١٤٩ من قانون العقوبات العراقي لسنة ١٩٦٩، والمواد ٤٦–٥٤ من قانون العقوبات الإسلامي الإيراني لسنة ١٣٩٢هـ ش). ويبين البحث أوجه التشابه في اعتماد كلا النظامين على شرط حسن السلوك وخلو المحكوم عليه من السوابق، وأوجه الاختلاف المتمثلة في تفصيل النظام الإيراني لآلية قاضي تنفيذ الأحكام، في مقابل اقتصار القانون العراقي على رقابة المحكمة التي أصدرت الحكم. كما يبرز البحث الأثر القانوني والاجتماعي لإيقاف العقوبة، المتمثل في رفع آثار الحكم بعد انقضاء المدة، وتعزيز فرص إعادة الاندماج الاجتماعي للمحكوم عليه. خلصت الدراسة إلى أن هذه الآلية تمثل مظهراً من مظاهر السياسة الجنائية الإنسانية التي تراعي الإصلاح والوقاية من الجريمة، مع المحافظة على هيبة العدالة الجنائية.

الكلمات المفتاحية: ايقاف العقوبة - القانون العراقي - القانون الايراني

Abstract

This study provides a comparative analysis of the mechanism of suspension of sentence execution in Iraqi and Iranian law, considering it one of the most important instruments of modern criminal policy aimed at individualizing punishment and balancing deterrence with offender rehabilitation. The research examines the legislative frameworks established by both legislators, particularly Articles 144–149 of the Iraqi Penal Code of 1969 and Articles 46–54 of the Iranian Islamic Penal Code of 2013. It highlights similarities, such as the requirement of good conduct and the absence of prior convictions, as well as differences, notably the Iranian system's reliance on a specialized "judge for the execution of sentences," in contrast to the Iraqi system, which limits supervision to the sentencing court. The study also addresses the legal and social implications of suspended sentences, especially the removal of criminal records upon successful completion of the suspension period, thereby facilitating the reintegration of offenders into society. The findings conclude that this mechanism reflects a human-oriented criminal policy that emphasizes reform and crime prevention while safeguarding the authority of the criminal justice system.

Keywords: Suspension of sentence, Iraqi law, Iranian law, criminal policy, individualization of punishment.

المقدمة

بيان الموضوع(المشكلة)

تُعتبر آلية ايقاف تنفيذ العقوبة في النظامين الجنائيين الإيراني والعراقي من أهم أدوات السياسة الجنائية الهادفة إلى تفريد العقوبة وإعادة دمج المجرمين في المجتمع. تهدف هذه الآلية إلى منح فرصة ثانية للجانحين، وتجنب دخول غير الضروريين إلى السجون، والحد من الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية. في هذا المبحث، سيتم إجراء مقارنة تحليلية للقوانين المنظمة لايقاف العقوبة في النظامين القانونيين الإيراني والعراقي، بهدف التعرف على أوجه التشابه والاختلاف، وكشف نقاط القوة والضعف في تشريعات كلا البلدين.

لقد أولى كل من المشرّع العراقي والإيراني عناية واضحة بتنظيم أحكام إيقاف تنفيذ العقوبة ضمن منظومتهما القانونية، حيث خصّص قانون العقوبات العراقي لسنة ١٩٦٩ (المواد ١٤٤–١٤٩) أحكامًا مفصلة تحدد شروط الإيقاف وآثاره، في حين نظم المشرّع الإيراني هذه المؤسسة في المواد ٤٦–٥٤ من قانون العقوبات الإسلامي لسنة ١٣٩٢هـ ش، مضيفًا إليها بعدًا مؤسساتيًا يتمثل في دور "قاضي تنفيذ الأحكام" الذي يتولى متابعة التزامات المحكوم عليه أثناء مدة الإيقاف. ومن هنا تظهر ملامح التشابه والاختلاف بين النظامين: فبينما يتقارب كلاهما في الشروط الموضوعية لمنح الإيقاف، يختلفان في البنية التنفيذية والرقابية لهذا النظام.

إن البحث في هذه الآلية لا يقتصر على الجانب القانوني البحت، بل يمتد إلى أبعاد اجتماعية وأمنية، حيث يساهم إيقاف العقوبة في منح المحكوم عليه فرصة حقيقية للعودة إلى المجتمع بصفحة جديدة، شريطة التزامه بحسن السلوك والاندماج الإيجابي. كما أنه يخفف من الضغط على المؤسسات العقابية ويمنع النتائج السلبية للعقوبات القصيرة المدة التي أثبتت الدراسات محدودية جدواها في الإصلاح والردع. وبناءً على ذلك، فإن دراسة مقارنة لهذه المؤسسة في القانونين العراقي والإيراني تكشف عن مدى انسجام التشريعات مع المبادئ الجنائية الحديثة، وتبرز إمكانات الاستفادة المتبادلة في تطوير السياسة الجنائية بما يعزز العدالة الجنائية ويحمي حقوق الإنسان.

اسئلة البحث

ما هي إجراءات تنفيذ الايقاف في العراق وإيران؟

ما هي الآثار والنتائج القانونية لايقاف العقوبة؟

هدف البحث

الهدف الأساسي لهذا البحث هو إجراء دراسة شاملة ومقارنة حول القواعد والإجراءات الجزائية المتعلقة بايقاف تنفيذ العقوبة في كل من إيران والعراق، وتقييم تأثير هذه المؤسسات الجنائية على إصلاح سلوك المجرمين وتقليل معدلات الجريمة في كلا البلدين. يشمل هذا الهدف تحليلًا مقارنًا لقوانين البلدين ضمن إطار الفقه الإسلامي والقوانين الحديثة، دراسة تأثير الظروف الاجتماعية والثقافية والسياسية.

الدراسات السابقة

نوربها، رضا. "تحليل حقوقى تعليق اجراى مجازات در حقوق ايران". فصلنامه حقوقى دادگستر، شماره ٥١، ١٣٩٥، صص ٢٧-٤٩: تناول هذا المقال بشكل خاص التحليل القانوني لمؤسسة ايقاف تنفيذ العقوبة في القانون الإيراني، حيث استند إلى المواد القانونية السارية والممارسات القضائية لتقييم تأثير هذه المؤسسة على السياسات الجنائية في البلاد. حاول نوربها في هذا المقال دراسة ايقاف العقوبة من منظور الإصلاح الجنائي ومنع عودة المجرمين إلى دائرة الجريمة.

جعفرى، على. بررسى تطبيقى نهاد تعليق اجراى مجازات در حقوق ايران و فقه اماميه. دانشگاه تهران، دانشكده حقوق و علوم سياسى، ١٣٩٦: تركز هذه الرسالة بشكل خاص على دراسة مؤسسة

ايقاف تنفيذ العقوبة في القانون الإيراني مع التركيز على مطابقتها لفقه الإمامية. قام جعفري في هذا البحث بتحليل الأسس الفقهية لهذه المؤسسة في الفقه الإسلامي والقوانين الإيرانية، كما أشار إلى مقارنة مع قوانين دول إسلامية أخرى. وتعتبر هذه الدراسة مرجعًا هامًا في مجال البحوث القانونية المقارنة نظرًا للمطابقة الشاملة بين فقه الإمامية والقانون الوضعي.

حرب، طارق. القانون الجنائي العراقي: دراسة في الايقاف والتنفيذ. بغداد: دار الشؤون القانونية، ٢٠١٦: يتناول هذا الكتاب دراسة شاملة لموضوع ايقاف تنفيذ العقوبة في القوانين الجنائية العراقية، حيث يحلل الأحكام القانونية المتعلقة بهذا الموضوع استنادًا إلى القوانين الجنائية العراقية. كما يقدم المؤلف مقارنة مع قوانين العراق في بعض الدول العربية الأخرى، ويبحث في تأثير ايقاف تنفيذ العقوبة على إصلاح المجرمين.

الدورى، عباس. "ايقاف تنفيذ العقوبة في القانون العراقي: دراسة مقارنة". مجلة الدراسات القانونية والجنائية، شماره ١٥، ٢٠١٦، صص ٥٠-٧٨: يُحلل هذا المقال بشكل مقارن مؤسسة ايقاف تنفيذ العقوبة في القانون الجنائي العراقي ومدى توافقها مع قوانين الدول الأخرى. يبحث الكاتب في التفاصيل القانونية والأنظمة المتعلقة بهذه المؤسسة، ويشير إلى دورها في إصلاح المجرمين وتقليل ازدحام السجون.

على، حسين. دراسة مقارنة حول ايقاف تنفيذ العقوبة في القانون العراقي والفقه الإسلامي. دانشگاه المستنصريه، دانشكده حقوق، ٢٠١٧: تتناول هذه الرسالة بشكل خاص مؤسسة ايقاف تنفيذ العقوبة في القانون الجنائي العراقي والفقه الإسلامي، مع إجراء مقارنة بين النظامين القانونيين. درس الباحث الأسس الفقهية والقانونية لهذه المؤسسة وحلل تأثيراتها الاجتماعية.

منهجية البحث

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي-التحليلي في دراسة "القواعد والإجراءات الجزائية المتعلقة بايقاف تنفيذ العقوبة دراسة مقارنة بين القانونين العراقي والإيراني"، وهو مزيج من النهجين الوصفي والتحليلي لتوضيح موضوع البحث بدقة. في هذا المنهج، تُوصف أولاً البيانات والمعلومات المتعلقة بالقوانين والأنظمة السارية في كلا البلدين بدقة وشمول، ثم تُحلل هذه البيانات من منظور تحليلي ومقارن للوصول إلى فهم أفضل للفروقات، التشابهات، ونقاط القوة والضعف في كل نظام قانوني.

هيكلية البحث

تناول بحثنا الية ايقاف تنفيذ العقوبة في القانون العراقي والايراني من خلال مبحثين المبحث الاول الاطار النظري وفيه مطلبين الاول منه تناول تعريف ايقاف تنفيذ العقوبة واماالثاني الأسس القانونية لايقاف العقوبة في الأنظمة القانونية الوضعية واما المبحث الثاني تكلم بحثنا فية عن الاطار التحليلي من خلال مطلبين المطلب الأول تكلم عن إجراءات تنفيذ الايقاف في العراق وإيران واما المطلب الثاني تناول الآثار والنتائج القانونية لايقاف العقوبة.

المبحث الأول: الاطار النظري

المطلب الأول: تعريف ايقاف تنفيذ العقوبة

في هذا المبحث، سنتناول تعريف ايقاف تنفيذ العقوبة، وسنسعى إلى بيان هذا المفهوم بشكل كامل ودقيق من خلال ثلاثة محاور: التعريف اللغوي، والتعريف الاصطلاحي، والتعريف القانوني كما يلي:

الفرع الأول: مفهوم ايقاف العقوبة في اللغة

مفهوم "الايقاف" في اللغة مأخوذ من الجذر "علق"، ويُستخدم بمعاني مثل الإيقاف، والإسناد، والإبقاء في حالة غير مستقرة. وفي اللغة العربية، يُقال "علّق الشيء" أي "أدلاه" أو "أبقاه بين الأرض والسماء"، أي في وضعية غير ثابتة. وقد ذكر ابن منظور في "لسان العرب" أنّ "الايقاف" هو "جعله معلقاً"، أي منع الشيء من التحقّق النهائي، والإبقاء عليه في حالة بين الوجود والعدم، بحيث يصبح مرتبطاً بأمرٍ آخر يُنتظر حصوله في المستقبل. ومن هنا، فإنّ "الايقاف" يدلّ على حالة لا يُنفّذ فيها الفعل بشكل قطعي، بل يوضع في موضع انتظار مشروط بتحقّق أمرٍ آخر.[١]

[١] ابن منظور، محمد بن مكرم. ١٩٩٦، لسان العرب. ج١٠. بيروت: دار صادر، ج١٠، ص٢٤٦.

ومن جهةٍ أخرى، فإنّ كلمة "عقوبة" في اللغة تُستعمل بمعنى "العقاب" أو "الجزاء على الفعل". وهي مأخوذة من الجذر "عقب"، الذي يدلّ في أصله على معنى "التعويض" أو "المكافأة"، سواء كانت ثواباً أم عقاباً. غير أنّه في الاستعمال القانوني والجزائي، تُستخدم الكلمة غالباً بمعنى العقوبة الناتجة عن ارتكاب الجريمة. وقد ذكر الفيروزآبادي في "القاموس المحيط" أنّ "الجزاء" قد يكون حسناً أو سيئاً، ولكن في المصطلح الشائع، فإنّ "المجازاة" تُطلق تحديداً على العقوبات الجزائية التي تُفرض في مقابل الأفعال الإجرامية.[٢]

مفهوم ايقاف المجازاة في اللغة يعني إبقاء تنفيذ العقوبة في حالة معلقة أو مؤجلة أي إن تنفيذ العقوبة يوضع في حالة من التوقف والارتباط بتحقق شرط أو ظرف خاص ويدل هذا الايقاف على وضع وسط فلا العقوبة قد نُفذت ولا هي قد سقطت كلياً بل توقفها مرهون بتحقق شروط معينة ويتوافق هذا المفهوم مع روح الحيطة وإمكانية المراجعة أو منح فرصة للإصلاح في النظام الجزائي إذ بدلاً من التنفيذ الفوري للعقوبة يُربط تنفيذها بشرط قد يؤدي إلى تغيير في مصير المحكوم عليه

الفرع الثاني: مفهوم ايقاف العقوبة في الاصطلاح

ايقاف تنفيذ العقوبة هو آلية استثنائية وتخفيفية في القانون الجنائي، تُخوّل المحكمة التي أصدرت الحكم القطعي بالإدانة، أن تُعلّق تنفيذ العقوبة كلياً أو جزئياً ولمدة محددة، وذلك استناداً إلى أسباب قانونية ومع تحقق الشروط المقررة. ويهدف هذا الإجراء إلى الحد من الآثار السلبية لتنفيذ العقوبة، ولا سيما عقوبة السجن، على المحكوم عليه، ومنحه فرصة للعودة إلى حياة اجتماعية سليمة، والحيلولة دون تكرار الجريمة في المستقبل. فايقاف تنفيذ العقوبة يُعدّ في حقيقته نوعاً من الرأفة يمنحها المشرّع للمحكوم عليه في حالات خاصة، بحيث يُعفى من تنفيذ العقوبة إذا التزم بالقوانين ولم يرتكب جريمة جديدة خلال مدة الايقاف.[٣]

ايقاف تنفيذ العقوبة يعني أنه بالرغم من صدور حكم قطعي بالإدانة، يتم إيقاف تنفيذ العقوبة، ويوضع المحكوم عليه في حالة اختبار؛ أي إذا لم يرتكب جريمة جديدة خلال مدة الايقاف، وامتثل لشروط المحكمة، فلن تُنفذ العقوبة السابقة بحقه، وتزول آثارها الجزائية. أما إذا خالف الشروط أو ارتكب جريمة جديدة، فيُلغى الايقاف فورًا وتُنفذ العقوبة السابقة.[٤]

ولكي يستفيد المحكوم عليه من ايقاف تنفيذ العقوبة، توجد شروط يجب على المحكمة التحقق منها بدقة. أول هذه الشروط هو عدم وجود سوابق جنائية مؤثرة؛ أي أنه إذا كان الشخص قد ارتكب سابقًا جرائم جسيمة وصدرت بحقه إدانات لم تكن رادعة، فلن يُمنح ايقاف تنفيذ العقوبة. إضافة إلى ذلك، تُقيَّم بعناية الحالة الشخصية والأسرية والاجتماعية للمحكوم عليه، بما في ذلك مسؤولياته العائلية، ووظيفته، ومكانته الاجتماعية، وكذلك سيرته السابقة. كما تؤخذ بعين الاعتبار الظروف والملابسات التي ارتُكبت فيها الجريمة، مثل الدوافع والبيئة المحيطة، كمؤشرات مهمة في قرار المحكمة. تُمكّن هذه المجموعة من المعايير المحكمة من إجراء تقييم واقعي لإمكانية إصلاح الشخص وإعادة دمجه في المجتمع، وعلى هذا الأساس تقرر ايقاف تنفيذ العقوبة أو عدمه.[٥]

يُطبّق ايقاف تنفيذ العقوبة بصورتين رئيستين: الايقاف البسيط والايقاف الرقابي. في الايقاف البسيط، تُفرض على المحكوم عليه شروط ومتطلبات دنيا، حيث يُطلب منه فقط الامتناع عن ارتكاب جريمة جديدة، أي الالتزام بالقانون. يُطبق هذا النوع من الايقاف عادة في الحالات التي يكون فيها احتمال تكرار الجريمة منخفضًا جدًا، ويكون المحكوم عليه في وضع ملائم للعودة إلى المجتمع. بالمقابل، فإن الايقاف

---

[٢] الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. ١٩٨٧، القاموس المحيط. ج١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ج١، ص ١٧١.

[٣] التميمي، حسن خنجر عجيل، ٢٠١٧، السياسة الجنائية في تنفيذ العقوبة، اطروحة دكتوراه، جامعة بابل، ص٥٢.

[٤] خالقی، علی، و سیامک اصغرلو. ١٤٠١. «ارزیابی عملکرد دادسراهای عمومی و انقلاب و دادگاه‌های کیفری دو تهران در مورد تعلیق تعقیب و تعویق صدور حکم در سال‌های ١٣٩٧ و ١٣٩٨.» نشریه پژوهش‌های حقوق جزا و جرم‌شناسی، شماره ٢٠، پاییز و زمستان، ص٧

[٥] رحیمی، ذبیح‌الله، و علی صالحی. ١٣٩٧. «گفتمان اصلاح و درمان در قانون مجازات اسلامی مصوب ١٣٩٢.» نشریه قضاوت، شماره ٩، زمستان، ص٢١

الرقابي يُعدّ أكثر صرامة، حيث يُلزم المحكوم عليه، بالإضافة إلى عدم ارتكاب جريمة جديدة، بالامتثال لمجموعة من الأوامر والقيود الخاصة التي تحددها المحكمة. قد تشمل هذه الأوامر الإقامة في مكان معين، ممارسة وظيفة محددة، الامتناع عن مخالطة أشخاص معينين، تقديم تقارير دورية إلى الجهات القضائية أو الأمنية، وغيرها من الالتزامات الرقابية. يهدف هذا النوع من الايقاف إلى حماية المجتمع وتعزيز الرقابة على المحكوم عليه للحد من احتمال تكرار الجريمة.[٦]

الفرع الثالث: مفهوم ايقاف العقوبة في القانون

في القانون الإيراني، يُعدّ نظام ايقاف تنفيذ العقوبة من الآليات المهمة في النظام الجزائي، وقد خُصّ بمكانة بارزة بموجب "قانون ايقاف العقوبة" الصادر عام ١٣٤٦هـ ش، وكذلك في المواد من ٤٦ إلى ٥٤ من "قانون العقوبات الإسلامي" لسنة ١٣٩٢هـ ش، حيث تناولت هذه النصوص هذا النظام بشكل مفصل ودقيق. وقد حدّدت هذه القوانين بوضوح شروط تطبيق الايقاف، وكيفيته، وآثاره، وكذلك الحالات التي تؤدي إلى إلغائه، مما وفّر إطارًا قانونيًا واضحًا لاستخدام هذا التدبير. وبموجب هذه الأحكام، يُقتصر تطبيق ايقاف العقوبة على العقوبات التعزيرية من الدرجة الثالثة فما دون، وبالتالي فإن العقوبات الأشد، مثل الحدود الشرعية، والقصاص، والدية، وكذلك بعض العقوبات الزاجرة الخاصة، لا يشملها نظام الايقاف، ولا يمكن تأجيل تنفيذها. وتُظهر هذه القيود الطبيعة الخاصة للايقاف بوصفه امتيازًا مشروطًا ومؤقتًا، لا يُمنح إلا في الجرائم الأقل خطورة، بهدف منح المحكوم عليه فرصة للإصلاح وإعادة الاندماج في المجتمع.[٧]

في القانون العراقي أيضًا، يُعتبر نظام ايقاف تنفيذ العقوبة من الآليات المهمة والمعترف بها ضمن النظام الجزائي في هذا البلد، وقد تناوله المشرّع بالدراسة الدقيقة والمفصلة. فقد نصّت المواد من ١٤٤ إلى ١٤٩ من قانون العقوبات العراقي لسنة ١٩٦٩ على إطار قانوني متكامل لهذا النظام، حيث حددت بشكل واضح شروط تطبيقه، وآثاره القانونية، وآلية تنفيذه. ووفقًا لهذه الأحكام، لا يجوز تطبيق ايقاف تنفيذ العقوبة إلا إذا كان المحكوم عليه خاليًا من السوابق الجنائية؛ أي أنه لم يسبق له ارتكاب جرائم تزيد من احتمال العود. كما يجب أن تكون شخصية المحكوم عليه تدلّ على عدم رغبته أو ميوله لارتكاب جريمة مجددًا، مما يعني أن تقييم سلوك وشخصية الجاني يُعد عنصرًا حاسمًا في قرار المحكمة. إضافة إلى ذلك، يجب أن تكون الظروف والملابسات المحيطة بارتكاب الجريمة من النوع الذي يُبرر التخفيف، بحيث تؤثر العوامل المحيطة بوقوع الجريمة في قرار تخفيف العقوبة وايقاف تنفيذها.[٨]

من الناحية القانونية، يختلف ايقاف تنفيذ العقوبة في القانون العراقي اختلافًا جوهريًا عن آليات أخرى مثل الإعفاء من العقوبة أو العفو. فايقاف التنفيذ يُعدّ تدبيرًا مشروطًا ومؤقتًا يستند إلى انقضاء مدة زمنية محددة والالتزام بشروط معينة، ويكون قابلًا للإلغاء إذا لم تُحترم هذه الشروط. في المقابل، فإن الإعفاء أو العفو لهما آثار نهائية وقاطعة، ويؤديان إلى إسقاط العقوبة بشكل كامل وغير مشروط. ولهذا السبب، لا يمكن اعتبار الايقاف سببًا لسقوط العقوبة بالمعنى الدقيق، بل يُعدّ نوعًا من تأجيل تنفيذها؛ أي أن التنفيذ يُرحّل إلى وقت لاحق، مما يمنح المحكوم عليه فرصة للإصلاح وإعادة الاندماج في المجتمع. وفي الواقع، يُنظر إلى ايقاف تنفيذ العقوبة في العراق كوسيلة وقائية وإصلاحية تهدف بالأساس إلى تشجيع المحكوم عليه على العودة إلى المجتمع، ومنع تكرار الجريمة، وتحقيق التوازن بين الحقوق الفردية والمصلحة العامة. ويعكس هذا التوجّه أهمية الايقاف كآلية جزائية حديثة لا تقتصر على الجانب العقابي، بل تُولي اهتمامًا جوهريًا بتهذيب الجاني وإعادة تأهيله، وهو ما يمنحه دورًا محوريًا في منظومة العدالة الجنائية العراقية..[٩]

---

٦. استفانی، گاستون، ١٣٧٧، حقوق جزای عمومی، ترجمه دکتر حسن دادبان، جلد دوم، نشر دانشگاه علامه طباطبایی، ٨٢٦، بنقل از سلیمان فلاح، امیرحسین. ١٤٠٣. «بررسی کاربردی تعلیق مجازات در حقوق جزا و رویه محاکم ایران.» فصلنامه پژوهش‌های نوین در علوم انسانی و حقوق، دوره ١، شماره ١، ص ٣.

٧. نجف‌پور، صالح، عباس تدین، و محمدجعفر ساعد. ١٤٠٣. «مبانی و مصادیق سازوکارهای ارفاقی در قانون مجازات اسلامی.» نشریه پژوهش‌های تطبیقی فقه، حقوق و سیاست، دوره ششم، شماره ١، تابستان، ص٦.

٨. غني حسين، معروف، ٢٠٢٢، الوجيز في المبادئ العامة لقانون العقوبات العام، اطروحة دكتوراه، كلية الطوسي الجامعة، ص ٢٤١.

٩. الحسني، عباس. ١٩٧٠. شرح قانون العقوبات الجديد. بغداد: مطبعة الأزهر ص ٣٤٦

المطلب الثاني: الأسس القانونية لايقاف العقوبة في الأنظمة القانونية الوضعية

في الأنظمة القانونية الوضعية التي تُبنى على صياغة دقيقة ومنظمة ومكتوبة للقوانين والأحكام الصريحة، تمتلك آلية ايقاف تنفيذ العقوبة جذورًا عميقة وأساسية في المبادئ الجوهرية للقانون الجنائي والسياسة الجنائية في هذه البلدان، وتلعب دورًا مهمًا وحاسمًا في الإطار القانوني والقضائي لها. تُعَدُّ هذه الآليات جزءًا من تحقيق أهداف متعددة مثل تفريد العقوبة، وضمان التناسب العادل بين العقوبة وشخصية الجاني، والاهتمام بظروف ارتكاب الجريمة والظروف الخاصة بكل قضية، بالإضافة إلى حماية المصالح الاجتماعية الأوسع والوقاية الفعالة من تكرار الجريمة. بشكل أساسي، تقوم الأنظمة القانونية الوضعية على مبدأ شرعية الجريمة والعقوبة؛ أي يجب أن تُنص جميع الجرائم والعقوبات في قوانين مدونة ومكتوبة، ولا يجوز تنفيذ أي عقوبة أو إجراء دون سند قانوني. ولذلك، فإن آليات مثل الايقاف أو سقوط العقوبة يمكن تطبيقها وتنفيذها فقط إذا نصت عليها النصوص القانونية الرسمية والمعتمدة في الدولة بوضوح، وتم تحديد أُطر محددة لها.[١٠]

في هذه الأنظمة، يُعترف بايقاف تنفيذ العقوبة كأحد الآليات التلطيفية والأدوات القانونية المهمة التي تخدم الأهداف الإصلاحية والتربوية والوقائية في القانون الجنائي. من المبادئ القانونية الأساسية لهذه الآلية مبدأ تفريد العقوبة، الذي يقتضي أن يأخذ القاضي عند إصدار الحكم وتحديد نوع ومدة العقوبة في الاعتبار الظروف الخاصة والفريدة لكل مرتكب جريمة، وتشمل هذه الظروف شخصية الفرد، وضعه الاجتماعي والاقتصادي والأُسري، بالإضافة إلى الظروف والخصائص المرتبطة بالجريمة المرتكبة. يؤكد هذا المبدأ على أن العقوبة يجب أن تُصاغ بما يتناسب مع الخصائص والاحتياجات الخاصة لكل فرد لتحقيق العدالة الجنائية على أفضل نحو. في هذا السياق، يمنح ايقاف تنفيذ العقوبة القاضي الحق والسلطة القانونية لمنح فرصة مشروطة للمدان، تبعده عن العقوبات القاسية والظالمة والتأثيرات السلبية الناتجة عن الدخول في دورة الحبس وتنفيذ العقوبات الرسمية، وبذلك يُهيئ الأرضية لعودته السريعة والفعالة إلى حياة طبيعية، شريفة وبناءة.[١١]

بعبارة أخرى، يُعتبر ايقاف تنفيذ العقوبة أداة قانونية فعالة ومتوازنة تضمن ألا تكون العقوبة مجرد وسيلة للعقاب، بل فرصة للإصلاح وإعادة البناء والاندماج الاجتماعي للمجرم. تُتيح هذه الآلية للأفراد، تحت شروط معينة، بدلاً من مواجهة عقوبات السجن الطويلة والمشكلات المرتبطة بها، التواجد في المجتمع تحت إشراف قضائي وضمن الالتزام بالقوانين والأنظمة، مما يسهل عملية إصلاحهم وتأهيلهم. كما يساهم هذا النهج في تمكين نظام العدالة الجنائية من تركيز موارده وقدراته المحدودة على معالجة الجرائم الأكثر خطورة والمجرمين ذوي الخطورة العالية، مما يعزز فعالية السياسات الجنائية والأمن الاجتماعي. لهذا السبب، يُعد ايقاف تنفيذ العقوبة ليس فقط مصلحة فردية بل أداة فعالة لتحقيق الأهداف الاجتماعية والجنائية الكبرى، تسهّل التوازن بين الحقوق الفردية والمصالح العامة، وتعزز العدالة والإنصاف في النظام القانوني الجنائي.[١٢]

ايقاف العقوبات ليس حقًا للمجرم، ولا يلتزم القضاء باستخدامه. ومع ذلك، تلعب القواعد والمبادئ القانونية المتعلقة بضرورة احترام التناسب بين الجريمة والعقوبة، واحترام الكرامة الإنسانية، ومنع فرض عقوبات زائدة أو عديمة الجدوى أو غير متناسبة، دورًا حاسمًا في تبرير شرعية وضرورة آليات مثل الايقاف وسقوط العقوبة. يسعى المشرع في هذه الأنظمة من خلال إقرار هذه الآليات إلى الحفاظ على حقوق الجناة في مسار الإصلاح وإعادة التأهيل والعودة إلى المجتمع، وفي الوقت نفسه منع تحميل النظام الجنائي تكاليف باهظة وغير مبررة، تشمل مشكلات الاكتظاظ في السجون، وإرهاق أجهزة العدالة، وتراجع جودة

---

[١٠]. وليدى، محمدصالح. حقوق جزاى عمومى. تهران: انتشارات سمت، ١٣٩٧. ص ١٦٠

[١١]. هاشميان، عطاالله، عاطفه لركجورى، اميررضا محمودى، و طيبه قدرتى سياهمزگى. ١٤٠١. «تعليق اجراى مجازات در اصلاح مجرمان و بازدارندگى از جرم.» نشريه حقوق و مطالعات سياسى، دوره ٤، شماره ٢، تابستان، ص٣.

[١٢]. دلدارى، حامد. ١٣٩٥. تعليق اجراى مجازات در نظام حقوقى ايران با مطالعه تطبيقى در نظام حقوقى فرانسه. پايان‌نامه كارشناسى ارشد، دانشگاه كردستان، ص٨٦.

الإجراءات القضائية. يشكل هذا التوازن بين حماية الحقوق الفردية والمصالح العامة أحد الأهداف الرئيسية للسياسة الجنائية الحديثة.[١٣]

كمثال، تعترف العديد من الأنظمة القانونية الوضعية المتقدمة والفعالة في العالم، مثل فرنسا وإيطاليا وألمانيا، وكذلك في القانون الإيراني، بآليات ايقاف تنفيذ العقوبات وسقوطها بشكل واضح ومفصل ضمن القوانين الجنائية وقوانين الإجراءات الجنائية، مع تحديد دقيق لشروطها وحدود صلاحياتها وآثارها القانونية. في القانون الإيراني، تشرح المواد ٤٦ إلى ٥٤ من قانون العقوبات الإسلامية الصادر عام ١٣٩٢ بالتفصيل شروط وأطر صلاحيات وآثار ايقاف تنفيذ العقوبة.

وفي النظام القانوني الفرنسي، تم تخصيص مواد عديدة في قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية لهذه الآليات، وهي جميعها قائمة على فلسفة الوقاية من الجريمة، واحترام مبدأ التناسب بين الجريمة والعقوبة، وتحقيق المصلحة العامة، ما يعكس تطور وتقدم القانون الجنائي نحو تنفيذ عدالة جنائية أكثر إنسانية ومنطقية.[١٤]

تُسهم هذه الأُطُر القانونية الدقيقة والشاملة في تمكين الأنظمة الجنائية من أداء مهامها بشكل متوازن وعادل، حيث تحافظ على الحقوق الفردية وتحترم كرامة المحكوم عليه، وفي الوقت نفسه تضمن أمن المجتمع وسلامته. وبذلك، لا تُعد آليات الايقاف العقوبة فقط من المبادئ الأساسية في القانون الجنائي الحديث، بل تعكس أيضًا رؤية عميقة ومتعددة الأبعاد للعدالة الجنائية التي تولي اهتمامًا متزامنًا لإصلاح الفرد، والوقاية من الجريمة، ودعم المصلحة العامة، وتُحقق ذلك عمليًا وقانونيًا.

المبحث الثاني: الاطار التحليلي

المطلب الأول: إجراءات تنفيذ الايقاف في العراق وإيران

بعد صدور حكم الايقاف، يكتسب التنفيذ الصحيح والقانوني لهذا الحكم أهمية خاصة، إذ إن إهمال آليات التنفيذ قد يضر بالفلسفة الأساسية لهذا الإجراء. في هذا المبحث، سيتم تناول دراسة إجراءات تنفيذ الايقاف منذ صدور الحكم وحتى انتهاء مدة الايقاف في النظامين القانونيين الإيراني والعراقي، مع تحليل نقاط القوة والضعف في تطبيق هذه الآليات.

الفرع الأول: الآليات التنفيذية

تم تصميم الآليات التنفيذية لايقاف تنفيذ العقوبة في النظامين القانونيين الإيراني والعراقي بحيث تضمن التزام المحكوم عليه بالشروط القانونية المقررة، وتتيح للجهات القضائية الرقابة المستمرة وفرض الضمانات التنفيذية في حال المخالفة. تشكل هذه الآليات حلقة الوصل بين قرار المحكمة بايقاف العقوبة والهدف النهائي لهذه الآلية، وهو إصلاح الجاني وإعادته إلى الحياة الاجتماعية الطبيعية. لهذا السبب، تناولت قوانين كلا البلدين، إلى جانب بيان الشروط القانونية والشخصية ونوع الجريمة، شرحًا دقيقًا لإجراءات تنفيذ هذه الآلية.

في النظام القانوني الإيراني، تنبثق آليات تنفيذ ايقاف العقوبة بدقة وتفصيل كبيرين من مواد متعددة في قانون العقوبات الإسلامية الصادر عام ١٣٩٢ وقانون الإجراءات الجنائية لنفس العام، مما يعكس اهتمام المشرع الكبير بعملية إصلاح وتأهيل المحكوم عليهم وضرورة ضمان الالتزام بشروط الايقاف. وفقًا للمادة ٥٥١ من قانون الإجراءات الجنائية، يكون قاضي تنفيذ الأحكام الجنائية مسؤولًا عن استدعاء المحكوم عليه وإبلاغه بتعليمات المحكمة بشكل كامل وواضح. كما يُلزم القاضي بتوضيح الآثار القانونية لعدم الالتزام بهذه التعليمات للمحكوم عليه بوضوح، ليكون على دراية بعواقب المخالفة والنتائج المحتملة، وبالتالي يُمكنه التعامل بمسؤولية مع تنفيذ حكم الايقاف.[١٥]

علاوة على ذلك، تنص المادة ٥٥٥ من قانون الإجراءات الجنائية على أنه في حال عدم التزام المحكوم عليه بالتعليمات الصادرة أو ارتكابه جريمة جديدة خلال فترة الايقاف، فإن الجهاز القضائي ملزم بإبلاغ

---

[١٣]. زراعت، عباس، ١٣٧٩، شرح قانون مجازات اسلامى، نشر ققنوس، تهران، ص ٢٥٦.

[١٤]. دلدار، حامد. همان منبع، ص ٩.

[١٥]. اردبيلى، حقوق جزاى عمومى، ص٤٢٢١؛ به نقل از: گلى، على. ١٣٩٤. بررسى سازوكار تعويق صدور حكم و تعليق اجراى مجازات در قانون مجازات اسلامى مصوب ١٣٩٢. پايان‌نامه كارشناسى ارشد، دانشگاه آزاد اسلامى واحد علوم و تحقيقات شاهرود، ص٩٥

الشاكي أو المدعي الخاص بهذه المخالفات. هذا الإبلاغ الرسمي يمكّن المجني عليه أو المدعي الخاص من تقديم طلب لإلغاء قرار الايقاف عند حدوث مخالفة، مما يحافظ على حقوق المجني عليه ضمن عملية الايقاف. تُبرز هذه الآلية أهمية الحفاظ على التوازن بين حقوق المتهم وحقوق المجني عليه، وتضمن تنفيذ ايقاف تنفيذ العقوبة بطريقة تحترم حقوق جميع الأطراف المعنية.[١٦]

من ناحية أخرى، تمنح المادة ٥٥٢ من قانون الإجراءات الجنائية قاضي تنفيذ الأحكام صلاحية إشرافية وتنفيذية تسمح له، في حال حسن سلوك المحكوم عليه والتزامه التام بالشروط والالتزامات القانونية طوال فترة الايقاف، وبعد مرور ستة أشهر على الأقل، بتقديم طلب مسبق إلى المحكمة التي أصدرت حكم الايقاف لتقليل مدة الايقاف أو رفع بعض القيود أو تخفيف الالتزامات المفروضة. تُمنح هذه الصلاحية بهدف تحفيز السلوك الإيجابي والإصلاح لدى المحكوم عليه وتعزيز التزامه بشروط الايقاف. ويتوجب على المحكمة أن تنظر في هذا الطلب في جلسة طارئة وبعناية فائقة، وتتخذ القرار النهائي بشأنه. هذه العملية المرنة تعمل كنوع من المكافأة للمحكوم عليه، كما تساهم في الحفاظ على دافعيته وتحمله المسؤولية خلال فترة الايقاف.[١٧]

ومع تسجيل حكم الايقاف في سجلات السجل الجنائي، فإن الرقابة المستمرة والدقيقة على حسن تنفيذ هذا القرار تكون مضمونة من النواحي القانونية والإدارية والقضائية. يتيح هذا التسجيل الرسمي رصد أي مخالفة أو خرق للشروط بسرعة ومتابعتها، وتمكين الجهات المختصة من اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لإلغاء أو تعديل قرار الايقاف. وبذلك، توفر آليات الرقابة والتنفيذ في قانون العقوبات الإسلامي وقانون الإجراءات الجنائية الإيراني ضمانًا قويًا لحقوق المحكوم عليه الفردية وحقوق المجتمع العامة، مما يزيد بشكل ملحوظ من فرص نجاح آلية ايقاف تنفيذ العقوبة.

في القانون العراقي، تتمتع آلية تنفيذ ايقاف العقوبة، مع التركيز على دور الرقابة القضائية، ببنية أبسط نسبيًا. وفقًا للمادتين ١٤٥ و١٤٦ من قانون العقوبات، يوضح القضاء في حكمه التزامات المحكوم عليه صراحةً، والتي تشمل عادة حسن السلوك، وعدم ارتكاب جريمة جديدة، وأحيانًا دفع الديون أو التعويضات. إذا ارتكب المحكوم عليه خلال فترة الايقاف التي تمتد ثلاث سنوات جريمة جديدة تستوجب عقوبة حبس تزيد عن ثلاثة أشهر، أو خالف التزاماته، يُلغى الايقاف ويُستأنف تنفيذ العقوبة. ويعود قرار إلغاء الايقاف إلى المحكمة التي أصدرت الحكم، ويُسجَّل أثر هذا القرار في سجل المحكوم عليه.[١٨]

في النظام القانوني العراقي، وعلى عكس النظام الإيراني، لا توجد آلية مشابهة لمفهوم «قاضي تنفيذ الأحكام» المعروف والمحدد قانونيًا في إيران؛ بمعنى أنه لا يوجد في العراق جهة مستقلة تُشرف فقط على حسن تنفيذ الالتزامات الناشئة عن الايقاف أو تنفيذ الأحكام بشكل رسمي ومنظم. في هذه الحالة، تقع مسؤولية الرقابة والمتابعة على حسن تنفيذ التزامات المحكوم عليه بشكل رئيسي على عاتق المحكمة التي أصدرت الحكم. يؤدي هذا الوضع إلى أن تكون الرقابة على تنفيذ الايقاف وشروطه مباشرة من قِبل المحكمة الصادرة للحكم، حيث يتوجب على الجهات القضائية نفسها تولي عملية الرقابة وضمان تنفيذ الحكم بشكل صحيح. مع ذلك، وبفضل التسجيل الرسمي لحكم الايقاف وشروطه ضمن السجلات الجنائية والرسمية للمحكوم عليه، يُمارَس نوع من الرقابة غير المباشرة والمستمرة على سلوك وأداء المحكوم

---

[١٦]. روزنامه حمایت، تعلیق اجرای مجازات،؛ .. به نقل از: گلی، علی. ١٣٩٤. بررسی سازوکار تعویق صدور حکم و تعلیق اجرای مجازات در قانون مجازات اسلامی مصوب ١٣٩٢. پایان‌نامه کارشناسی ارشد، دانشگاه آزاد اسلامی واحد علوم و تحقیقات شاهرود، ص١٠٥

[١٧]. زارع، علی، و حسن زارع. ١٤٠٢. «جایگاه صلاحیت قاضی در تعیین مجازات تعزیری با رویکرد اصلاح و تأدیب مجرم.» نشریه آفاق علوم انسانی، شماره ٧، فروردین، ص٩

[١٨]. كامل، مصطفى. ١٩٤٩. شرح قانون العقوبات العراقى. بغداد: مطبعة المعارف البغداد، ص٢٥٩

عليه، مما يتيح توفر المعلومات المتعلقة بالحالة الجنائية للفرد أمام السلطات القضائية، ويسمح باتخاذ إجراءات سريعة وفعالة عند وقوع أي مخالفة أو عدم الالتزام بالالتزامات.[١٩]

تُظهر المقارنة التحليلية بين هذين النظامين أن النظام القانوني الإيراني، من خلال التمييز الصريح بين جهة إصدار الحكم وجهة الرقابة على تنفيذه، والمتمثلة في قاضي تنفيذ الأحكام الجنائية، اعتمد نظامًا أكثر تنظيمًا وترتيبًا وديناميكية في مراقبة تنفيذ الايقاف. فوجود جهة مستقلة تسمى «قاضي تنفيذ الأحكام» المكلف بالإشراف الدقيق على حسن تنفيذ الأحكام والالتزامات المرتبطة بالايقاف يُسهم في تنفيذ الإجراءات بدقة وسرعة أكبر، ويوفر أدوات قانونية متعددة وفعالة للرقابة والتعامل مع المخالفات. من هذه الأدوات إصدار التحذيرات الرسمية، تقديم طلبات تخفيض مدة الايقاف أو رفع بعض القيود، وحتى إلغاء الايقاف بالكامل في حال حدوث مخالفات جسيمة أو متكررة من قبل المحكوم عليه. هذه المرونة في الأدوات تمنح قاضي التنفيذ قدرة أكبر على مساعدة المحكوم عليه في تعديل سلوكه، مع ضمان عدم الإخلال بالنظام العام.

في كلا النظامين القانونيَّين في إيران والعراق، يُمثّل إلغاء وقف تنفيذ العقوبة عند خرق الشروط أو الإخلال بالالتزامات أو ارتكاب جريمة جديدة دورًا بالغ الأهمية في منع إساءة استخدام هذا الامتياز القانوني. وتعكس هذه القاعدة بوضوح الطابع الردعي والغاية الإصلاحية التي يقوم عليها نظام وقف التنفيذ، حيث لا يُنظر إليه كفرصة للهروب من العقاب، بل كوسيلة لإصلاح سلوك المحكوم عليه وردعه عن العودة إلى الجريمة. [٢٠] وإن إلغاء وقف التنفيذ عند مخالفة الشروط يُعدّ نتيجة مهمّة تُعزّز من إحساس المحكوم عليه بالمسؤولية والالتزام القانوني، وفي الوقت ذاته تحافظ على ثقة المجتمع بالعدالة والنظام والأمن الاجتماعي.

الفرع الثاني: الجهة المختصة بالرقابة

في النظامين القانونيين الإيراني والعراقي، يُكتسب تحديد الجهة المختصة بمراقبة تنفيذ الايقاف أهمية خاصة، إذ تقوم فلسفة هذه الآلية على إصلاح الجاني، والوقاية من تكرار الجريمة، وتوجيهه نحو العودة إلى الحياة الاجتماعية الطبيعية. ولا تتحقق هذه الأهداف دون وجود آلية فعالة للرقابة والمتابعة لتنفيذ تعليمات المحكمة. لذلك، نصت قوانين كلا البلدين على اختصاص جهات قضائية محددة بمراقبة حسن تنفيذ الايقاف، لضمان الالتزام بالتعليمات الصادرة، وتوفير الضمانات التنفيذية اللازمة في حال مخالفة الشروط من قبل المحكوم عليه.

في القانون الإيراني، تم تحديد الجهة المختصة والمسؤولة عن مراقبة تنفيذ الايقاف بوضوح ودقة عالية في قانون الإجراءات الجنائية، مما يعكس الأهمية الكبيرة التي يوليها المشرع لضمان حسن تنفيذ هذه الآلية الإصلاحية والرحيمة. وفقًا للمادة ٥٥١ من قانون الإجراءات الجنائية، تُناط المسؤولية الرئيسية والمباشرة لمراقبة وتنفيذ قرار ايقاف العقوبة بـ«قاضي تنفيذ الأحكام الجنائية». بعد صدور قرار الايقاف عن المحكمة المختصة وقطعية الحكم، يلتزم هذا القاضي باستدعاء المحكوم عليه رسميًا، وإبلاغه بكل البنود والتعليمات الصادرة عن المحكمة بشكل كامل وواضح ودقيق. كما يجب على قاضي التنفيذ شرح كيفية تنفيذ هذه التعليمات، وتوضيح الآثار والعواقب المترتبة على عدم الالتزام بها، ليكون المحكوم عليه على وعي تام بمسؤولياته وقيوده خلال فترة الايقاف.[٢١]

يلعب قاضي تنفيذ الأحكام دورًا رقابيًا نشطًا ومستمرًا على سلوك وأداء المحكوم عليه طوال فترة الايقاف، ويجب أن يضمن الالتزام التام بالشروط والالتزامات المحددة. وإذا لاحظ القاضي حسن سلوك المحكوم عليه وامتثاله الكامل للتعليمات، فإنه يملك، وفقًا للمادة ٥٥٢ من قانون الإجراءات الجنائية، حق تقديم طلب إلى المحكمة التي أصدرت قرار الايقاف بعد مرور ستة أشهر على الأقل من بداية فترة الايقاف، بهدف

---

[١٩]. إبراهيم، أحمد مازن. ٢٠٢٤. «وقف تنفيذ العقوبة: دراسة تحليلية في قانون العقوبات العراقي.» مجلة كلية دجلة الجامعة، المجلد ٧، العدد ١، ص٧٠٨

[٢٠]. سليمان، جميل محمد أمين. ٢٠٢٠. نظام وقف تنفيذ في قانون العقوبات العراقي: دراسة مقارنة. رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأدنى، الدراسات العليا في العلوم الاجتماعية، كلية الحقوق / قسم القانون العام، ص٥٠

[٢١]. زارع، علی، و حسن زارع. ١٤٠٢. «جایگاه صلاحیت قاضی در تعیین مجازات تعزیری با رویکرد اصلاح و تأدیب مجرم.» نشریه آفاق علوم انسانی، شماره ٧، فروردین، ص٩

تخفيض مدة الايقاف أو رفع بعض القيود والالتزامات المفروضة عليه. تُعتبر هذه الصلاحية مكافأة تحفيزية للفرد الذي يسير في طريق الإصلاح، إذ توفر دافعًا قويًا للالتزام بشروط الايقاف وتعديل السلوك.[٢٢]

من ناحية أخرى، إذا خالف المحكوم عليه الشروط المقررة خلال فترة الايقاف أو ارتكب جريمة جديدة، يمتلك قاضي تنفيذ الأحكام السلطة الكاملة لإبلاغ المحكمة المختصة فورًا لاتخاذ القرار المناسب بإلغاء الايقاف. تعمل هذه الآلية الرقابية والقضائية كأداة تحكم قوية لمنع أي استغلال محتمل من قبل المحكوم عليهم، وضمان تنفيذ العدالة الجنائية بشكل كامل ودون نقصان. بناءً عليه، لا يقتصر دور قاضي تنفيذ الأحكام على الرقابة فحسب، بل يُعدّ آلية فعّالة ونشطة لضمان التنفيذ السليم والمنظم للايقاف، مما يُساهم في الوقاية من تكرار الجريمة وإصلاح المحكوم عليه.[٢٣]

اما في القانون العراقي، وفقًا للمواد ١٤٤ حتى ١٤٦ من قانون العقوبات العراقي، تلتزم المحكمة المصدرة لحكم الايقاف ببيان الشروط والالتزامات التي يجب على المحكوم عليه الالتزام بها بوضوح وصراحة في حكمها، مما يحدد الحدود القانونية لتنفيذ الايقاف. قد تشمل هذه الشروط الالتزام بحسن السلوك، دفع التعويضات، أو التقيد بقيود محددة يُلزم المحكوم عليه بالالتزام بها. بالإضافة إلى ذلك، إذا علمت المحكمة بحدوث مخالفة من قبل المحكوم عليه أو ارتكابه جريمة جديدة خلال فترة الايقاف، يتوجب عليها فورًا إصدار قرار بإلغاء الايقاف وأمر تنفيذ العقوبة لمنع استمرار المخالفة وانتهاك القانون. تلعب هذه الرقابة المباشرة للمحكمة على تنفيذ الايقاف وسرعة الاستجابة للمخالفات دورًا حيويًا في الحفاظ على العدالة الجنائية ومصداقية النظام القضائي العراقي.[٢٤]

في التطبيق العملي، قد تصل المعلومات حول مخالفات المحكوم عليه أو ارتكابه جريمة جديدة إلى المحكمة عبر آليات مختلفة، مثل الجهات الأمنية، الشرطة، أو عن طريق شكاوى الضحية أو الأطراف ذات المصلحة أو الغير. تضمن هذه الآليات إعلام المحاكم بحالة تنفيذ الايقاف في الوقت المناسب، مما يمكنها من اتخاذ إجراءات سريعة ومناسبة. مع ذلك، قد يؤدي غياب جهة رقابية مستقلة ومركزية إلى تقليل دقة وسرعة الرقابة، ويزداد الاعتماد على أداء الجهات الأمنية وتعاون الضحايا والأطراف الثالثة أهميةً.

على عكس النظام القانوني الإيراني الذي يتوفر فيه جهة مستقلة مثل قاضي تنفيذ الأحكام المكلف بمتابعة الرقابة المستمرة وحتى تقديم طلبات تخفيف أو تعديل القيود للمحكمة المصدرة للحكم، فإن هذه المسؤوليات والصلاحيات في العراق تبقى بالكامل ضمن اختصاصات المحكمة الجنائية التي أصدرت الحكم، دون وجود فصل هيكلي في هذا الشأن. قد يؤدي هذا الأمر إلى تنفيذ رقابة الايقاف بشكل متفرق وغير مركز، وتعتمد جودتها وفعاليتها على قدرة وإمكانيات المحاكم نفسها. [٢٥]

وبمقارنة النظامين، يتبين أن إيران من خلال إنشاء آلية مستقلة متمثلة بـ«قاضي تنفيذ الأحكام الجنائية» قد اعتمدت نظامًا أكثر تنظيمًا وتخصصًا في مجال الرقابة على تنفيذ الايقاف، مما أدى إلى تعزيز فعالية هذه الآلية. في المقابل، يعتمد النظام العراقي على الطريقة التقليدية للرقابة من قبل المحكمة التي أصدرت الحكم، والتي رغم بساطتها الهيكلية، قد لا تضمن الدقة والاستمرارية المطلوبة في الرقابة نظرًا لكثرة المهام الملقاة على عاتق المحاكم. ومع ذلك، في كلا البلدين، الهدف من تعيين جهة رقابية هو ضمان التزام المحكوم عليه بالتزاماته والوقاية من استغلال هذا الحق القانوني.

---

[٢٢]. هاشميان، عطاالله، عاطفه لركجورى، اميررضا محمودى، و طيبه قدرتى سياهمزگى. ١٤٠١. «تعليق اجراى مجازات در اصلاح مجرمان و بازدارندگى از جرم.» نشريه حقوق و مطالعات سياسى، دوره ٤، شماره ٢، تابستان، ص٥

[٢٣]. محمدنسل، غلامرضا. ١٣٨٣. «بررسى كاربردى تعليق مجازات در حقوق جزا و رويه محاكم ايران.» مجله دانشكده حقوق و علوم سياسى، شماره ٦٤، تابستان، ص٢٥٥

[٢٤]. سليمان، جميل محمد أمين. ٢٠٢٠. نظام وقف تنفيذ في قانون العقوبات العراقي: دراسة مقارنة. رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأدنى، الدراسات العليا في العلوم الاجتماعية، كلية الحقوق / قسم القانون العام، ص٤٨

[٢٥]. حردان، ماجد عبد علي. ٢٠٢٠. أثر إيقاف تنفيذ العقوبة الأصلية على عقوبتي: الطرد والإخراج ـ دراسة مقارنة. رسالة ماجستير، معهد العلمين للدراسات العليا، النجف الأشرف، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ص٨٢

المطلب الثاني: الآثار والنتائج القانونية لايقاف العقوبة

تعدُّ دراسة الآثار القانونية والجنائية لآليات الايقاف ضرورية لفهم مكانتها ووظيفتها العملية. فهذه الآليات لا تؤثر فقط على مصير المجرم ووضع تنفيذ الحكم، بل تترك آثارًا مهمة على الحقوق الاجتماعية، والسمعة الجنائية، والسجلات القانونية للمدان. تشمل آثار هذه الآليات في بعض الحالات زوال حق الدولة في تنفيذ العقوبة، وفي حالات أخرى تؤدي إلى رفع الآثار السلبية للإدانة الجنائية في المستقبل. في هذا المطلب، سيتم بحث الآثار القانونية لهذه الآليات من حيث تسجيل السجلات، واستعادة المكانة، وكذلك الآثار الجنائية المتعلقة بايقاف التنفيذ بشكل مفصل.

الفرع الأول: الآثار على الشخص المحكوم

تُعد آثار آليات ايقاف تنفيذ العقوبة على الشخص المحكوم أحد أهم جوانب دراسة هذه الآليات في النظامين القانونيين الإيراني والعراقي، إذ أن هذه الآليات تؤثر بشكل مباشر على الوضع القانوني والجنائي وحتى الاجتماعي للمدان، ويمكن أن تلعب دورًا أساسيًا في تحديد المصير الجنائي ومستقبل الفرد. وفي هذا الشأن، تنص قوانين إيران والعراق على أحكام متقاربة إلى حد كبير.

وفقًا للمادة ٥٢ من قانون العقوبات الإسلامي، إذا انتهت مدة الايقاف ولم يرتكب المحكوم عليه خلال هذه المدة جريمة جديدة، فإنه يُعفى تمامًا من جميع آثار الإدانة المعلقة. وهذا يعني أن تنفيذ العقوبة المعلقة وآثارها التبعية تُسقط بالكامل عن الشخص، ويمكن له العودة إلى حياة طبيعية وعادلة. كذلك، في الحالات التي يُعتبر فيها ايقاف تنفيذ العقوبة سببًا في زوال الإدانة الكاملة، تُرفع الآثار التبعية تبعًا لذلك، ولا تُفرض أية قيود أخرى على المحكوم عليه. وهذه الحالة عمليًا تزيد من الدافع للالتزام بالشروط وتدعم مسار الإصلاح وإعادة التأهيل.[٢٦]

يُعد ايقاف تنفيذ العقوبات، كأحد أهم المؤسسات التقديرية في القانون الجنائي الإيراني، ذا آثار قانونية وجنائية متعددة على وضع الشخص المحكوم عليه. إذ يتيح هذا النظام، بموجب المادة ٤٩ من قانون العقوبات الإسلامي لسنة ١٣٩٢، إمكانية تأجيل تنفيذ العقوبة كليًا أو جزئيًا لفترة مؤقتة عند تحقق شروط خاصة. وأبرز أثر لهذا الايقاف هو الإفراج الفوري عن المحكوم عليه إذا كان محتجزًا، ووضعه تحت مراقبة قضائية طوال مدة الايقاف. وهذه الحرية مشروطة بالامتثال لأوامر المحكمة، حيث أن مخالفة هذه الأوامر، وفقًا للمادة ٥٠، قد تؤدي إلى تمديد فترة الايقاف أو حتى إلغائه وتنفيذ العقوبة كاملة. إن ايقاف التنفيذ لا يعني انتهاء المسار الجنائي، بل بداية لفترة تقييم سلوكي يتوجب خلالها على المحكوم عليه إثبات أهليته للإصلاح والعودة إلى المجتمع.

ومن آثار الايقاف أيضًا تأثيره على الوضع القانوني للمحكوم عليه تجاه الغير. حيث تنص المادة ٥١ على أن ايقاف تنفيذ العقوبة لا يؤثر على حقوق الضحية أو المدعي الخاص. فالالتزام بدفع الدية أو تعويض الضرر المالي، حتى في حال صدور قرار الايقاف، يبقى ملزمًا ويجب تنفيذه. وهذا الحكم يعكس التمييز الواضح بين الجانب العام للجريمة (العقوبة) والجانب الخاص (التعويضات)، إذ يشمل الايقاف فقط تنفيذ العقوبة وليس الآثار المدنية أو المالية للجريمة.[٢٧]

كما أن ايقاف تنفيذ العقوبة في حالة حسن السلوك وعدم ارتكاب جريمة جديدة يمكن أن يؤدي إلى «انعدام أثر الحكم»، كما ورد في المادة ٥٢. بموجب هذه المادة، إذا لم يرتكب المحكوم عليه خلال مدة الايقاف جريمة عمدية من نوع الحدود أو القصاص أو الدية أو التعزيرات حتى الدرجة السابعة، يُعتبر الحكم المعلق «بلا أثر» ويتم شطب سجله الجنائي. وهذا الأمر له دور بارز في استعادة المكانة الاجتماعية للفرد، لا سيما في العمليات الوظيفية والاجتماعية والسمعية. كما تحدد المادة ٥٣ بشكل دقيق بداية حساب مدة الايقاف في الحالات التي يكون فيها جزء فقط من العقوبة معلقًا، حيث تبدأ المدة من انتهاء تنفيذ الجزء غير المعلق من العقوبة.

---

[٢٦]. فرهود، نغمه و رضا خاكزاد. همان منبع، ص ٨

[٢٧]. هاشميان، عطاالله، عاطفه لركجوري، اميررضا محمودى، و طيبه قدرتى سياهمزگى. ١٤٠١. «تعليق اجراى مجازات در اصلاح مجرمان و بازدارندگى از جرم.» نشريه حقوق و مطالعات سياسى، دوره ٤، شماره ٢، تابستان، ص١٧٥

وفيما يتعلق بتأثيرات التوظيف، يؤكد البند الفرعي للمادة ٥٣ أن ايقاف تنفيذ العقوبة لا يمنع تنفيذ الآثار التبعية مثل الفصل من الخدمة، إلا إذا نص القانون على خلاف ذلك أو بقي الايقاف قائمًا ولم يُلغَ. هذا الحكم يوضح أن الايقاف يوقف تنفيذ العقوبة فقط، وليس بالضرورة آثارها التبعية، إلا في الحالات التي نص فيها المشرع صراحة على الاستثناء.
من جهة أخرى، في حال ارتكاب المحكوم عليه جريمة جديدة خلال فترة الايقاف، وفقًا للمادة ٥٤، يُلزَم القضاء بإلغاء الايقاف ويصبح تنفيذ العقوبة المعلقة، مع العقوبة الخاصة بالجريمة الجديدة، إلزاميًا. وقد أشار المشرع في هذه المادة بدقة إلى الأثر التحذيري والردعي للايقاف، وأوجب على المحكمة عند إصدار قرار الايقاف أن توضّح هذه النتائج للمحكوم عليه بشكل صريح.
كما تنص المادة ٥٥، كضمانة لتحقيق العدالة والدقة في إصدار قرار الايقاف، على أنه إذا اكتُشفت وجود حكم سابق نافذ أو حكم قطعي لم يُؤخذ به، يجب على المحكمة إلغاء قرار الايقاف من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب المدعي العام أو قاضي تنفيذ الأحكام. تلعب هذه المادة دورًا مهمًا في منع سوء استغلال آلية الايقاف وضمان حسن تنفيذها، إذ أن منح الايقاف لشخص له سجل جنائي فعال يتعارض مع فلسفة وأهداف هذه الآلية.
في القانون العراقي أيضًا، تناول قانون العقوبات في المواد ١٤٤ إلى ١٤٩ بالتفصيل آلية ايقاف تنفيذ العقوبة وبيّن الشروط والآثار وطرق التنفيذ. كما وأوضحت بجلاء أنه عند انقضاء مدة الايقاف وعدم ارتكاب المحكوم عليه جريمة جديدة، تُزال آثار الحكم تمامًا ويُعتبر الشخص كأنه بلا سجل جنائي. هذه الأحكام تعكس منهجًا إنسانيًا وإصلاحياً في القانون الجنائي العراقي، يهدف إلى إعادة الفرد إلى المجتمع ورفع الحواجز القانونية والاجتماعية الناتجة عن الحكم عليه.[٢٨]
تنص المادة ١٥١ من قانون العقوبات العراقي صراحةً على أنه بعد انقضاء مدة الايقاف وعدم وقوع أي مخالفة أو جريمة جديدة، يُرفع أثر الحكم السابق عن الشخص المحكوم عليه، ويُصبح حراً من كافة الآثار القانونية والاجتماعية والتبعية المرتبطة به. وتعكس هذه المادة أهمية إعادة بناء الوضع القانوني والاجتماعي للفرد المحكوم عليه، بحيث يتمكن من مواصلة حياته الطبيعية، والعمل، والدراسة، والمشاركة الاجتماعية دون قلق من تبعات السجل الجنائي السابق.[٢٩]
في كلا النظامين القانونيين الإيراني والعراقي، تعمل آليات ايقاف تنفيذ العقوبة في نهاية المطاف لصالح الشخص المحكوم عليه، حيث تتيح له بعد انتهاء المدة المحددة والتزامه بالشروط القانونية أن يستأنف حياته الطبيعية والنشطة اجتماعياً بطمأنينة وبدون خشية من التداعيات القانونية والاجتماعية للحكم السابق. وتعمل هذه الآليات القانونية بشكل فعال على منع استمرار الحرمان الاجتماعي والقانوني والاقتصادي، مما يُمهد الطريق لعودة كاملة وكريمة للفرد إلى المجتمع. إلى جانب تعزيز الأهداف الإصلاحية والتربوية للنظام الجنائي، فإن هذه السياسات تعزز الثقة العامة في العدالة الجنائية وتحقق العدالة الاجتماعية على المستوى الكلي، كما تساهم في إيجاد توازن مثالي بين الحقوق الفردية والمصالح العامة.

الفرع الثاني: آثار على تنفيذ الحكم الجزائي

آليات الايقاف لها آثار مباشرة على تنفيذ الحكم الجزائي، حيث تؤدي إلى توقف أو تأجيل أو انقضاء تنفيذ الحكم بشكل نهائي. في هذا السياق، تمّ في النظامين القانونيين الإيراني والعراقي تضمين هذه الآليات بهدف منع تنفيذ العقوبات غير الضرورية في الحالات التي تقتضيها السياسة الجنائية، وتُستخدم كأدوات للسيطرة على تنفيذ العقوبة وتعديلها.

---

[٢٨]. الادريسي، رفاه خضير جياد، ٢٠١٦، تنازل المجني عليه عن حقه في الشكوى و اثره في سقوطء الدعوى الجزائية دراسة مقارنة، مجال الدراسات الجنائية، المجلد السادس، العدد الثالث، ص ١٠
[٢٩]. وسيم ياسين، ٢٠٠٧، اسباب سقوط دعوى الحق العام، بحث منشور في الموقع التالي، تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/٢/٢٤ https://qawaneen.blogspot.com/٢٠١٠/٠٦/blog-post_٤٤٤٢.html.

في القانون الإيراني، ينصّ المادة ٤٦ من قانون العقوبات الصادر عام ٢٠١٣ بوضوح على أن المحاكم يمكنها ايقاف تنفيذ كامل أو جزء من العقوبة المؤبدة للجرائم التعزيرية من الدرجة الثالثة حتى الثامنة. وبموجب هذه المادة، إذا علقت المحكمة تنفيذ العقوبة، يتوقف تنفيذ الحكم الجنائي بالكامل خلال فترة الايقاف ويُعفى المحكوم عليه من تحمل العقوبة، بشرط ألا يرتكب جريمة جديدة خلال هذه المدة وألا ينتهك الشروط والالتزامات التي تحددها المحكمة. تمنح هذه المادة المحاكم سلطة استخدام هذا الإجراء وفقاً لظروف كل قضية وخصائص المحكوم عليه، بهدف تفادي العقوبات القاسية والفورية ومنح فرصة للإصلاح وإعادة التأهيل.[٣٠]

من جهة أخرى، تنص المادة ٥٤ من نفس القانون على أنه في حال مخالفة المحكوم عليه لشروط الايقاف أو ارتكابه جريمة جديدة، يحق للمحكمة إلغاء قرار الايقاف واستئناف تنفيذ العقوبة المعلقة. وبعبارة أدق، يعمل ايقاف تنفيذ العقوبة كأداة مؤقتة تمنع تنفيذ الحكم الجنائي لفترة محددة، ولكن في حال عدم الالتزام بالشروط المحددة، ينتهي هذا التوقف المؤقت وتصبح العقوبة قابلة للتنفيذ.[٣١]

هذا النظام القانوني، مع حفاظه على حق المحكمة في فرض العقوبة، يمنح المحكوم عليه فرصة ثانية للإصلاح والعودة إلى المجتمع. تعكس هذه الأحكام سعي المشرع الإيراني لإيجاد توازن بين أهداف الردع، الإصلاح، والعدالة الجنائية، بحيث يحافظ على الحقوق الفردية للمحكوم عليه، ويمنع تنفيذ العقوبات غير الضرورية أو المفرطة، ويؤمن إطاراً منطقياً ومتوازناً وعادلاً يدعم كرامة الإنسان ويضمن الأمن الاجتماعي. وبذلك، يُعتبر الايقاف آلية رئيسية وفعالة في النظام القانوني الجنائي الإيراني، تتيح إعادة تأهيل وإصلاح المجرمين دون فرض عقوبات قاسية، وتخفف من الأعباء الثقيلة على النظام القضائي والتنفيذي.

في القانون الجنائي العراقي، تنص المادة ١٤٤ على أن المحاكم يمكنها، في ظروف وحالات معينة، ايقاف تنفيذ العقوبة مؤقتًا. وتشبه آثار هذا الايقاف إلى حد كبير الأحكام المماثلة في القانون الإيراني، حيث يتوقف تنفيذ الحكم الجنائي حتى نهاية مدة الايقاف، مع استمرار هذا الايقاف مرتبطًا بالالتزام بالشروط والتعهدات التي يجب على المحكوم عليه الالتزام بها خلال فترة الايقاف. وبعبارة أخرى، إذا لم يرتكب المحكوم عليه جريمة جديدة خلال فترة الايقاف ولم يخالف الشروط المحددة، يبقى تنفيذ الحكم موقوفًا وتُمنح له فرصة للإصلاح وإعادة التأهيل.[٣٢]

من الناحية العملية والتنفيذية، تلعب هذه الآليات دورًا مهمًا في تخفيف الأعباء المالية والبشرية والاجتماعية الثقيلة على الأجهزة القضائية والتنفيذية، خصوصًا المحاكم والمؤسسات المرتبطة بتنفيذ الأحكام كالسجون. فبفضل ايقاف تنفيذ العقوبة، تستطيع المحاكم الامتناع عن تنفيذ العقوبات غير الضرورية على بعض الأفراد، وبالتالي توجيه الموارد المحدودة بشكل أمثل نحو القضايا الأكثر أهمية والمجرمين ذوي الخطورة الأعلى. يعمل ايقاف التنفيذ كآلية مؤقتة لوقف العقوبة، تهدف إلى إصلاح المحكوم عليه ومنع عودته إلى الجريمة، مما يمنحه فرصة للتغيير تحت الرقابة القضائية والالتزام بالقانون.[٣٣]

سواء في إيران أو في العراق، يُؤدي ايقاف تنفيذ العقوبة إلى توقُّف مؤقت لتنفيذ الحكم، ويُعتبر هذا الإجراء أداة مهمة لضبط وتنظيم وتحسين عملية تنفيذ العقوبات، حيث تظهر آثاره بشكل مباشر على أوامر وإجراءات تنفيذ الأحكام الجنائية.

النتائج

١. يتضح من خلال الدراسة أنّ كلا النظامين العراقي والإيراني يعتمدان إيقاف التنفيذ كآلية تهدف إلى إصلاح المحكوم عليه، أكثر من كونها مجرد وسيلة لتخفيف العقوبة. فالمشرّعان جعلا من هذا النظام أداة لإعادة دمج الجاني في المجتمع عبر منحه فرصة ثانية لإثبات حسن سلوكه.

---

[٣٠]. زراعت، عباس. همان منبع، ص ١١٨.

[٣١]. عمارتی، محمدکاظم، ایرج گلدوزیان، و مریم آقایی بجستانی. ١٣٩٨. «آثار اخلاقی سازوکارهای معافیت از کیفر و تعویق صدور حکم.» نشریه حقوق پزشکی، شماره ٦ (ویژه‌نامه)، تابستان، ص ١١.

[٣٢]. سليمان، جميل محمد أمين. ٢٠٢٠. نظام وقف تنفيذ العقوبة في قانون العقوبات العراقي: دراسة مقارنة. رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأدنى، الدراسات العليا في العلوم الاجتماعية، كلية الحقوق / قسم القانون العام، ص٣٧.

[٣٣]. كامل، مصطفى، ١٩٨٥، شرح قانون العقوبات العراقي القسم العام، بغداد: مطبعة المعارف، ص ٢٧٩.

هذا يكشف عن توجه إصلاحي واضح للسياسة الجنائية، بحيث يوازن بين حماية المجتمع وصيانة كرامة الإنسان.

٢. رغم أنّ النظامين يشتركان في اشتراط خلو المحكوم عليه من السوابق الجنائية وحسن السلوك، إلّا أنّهما يختلفان من حيث الجهة الرقابية: ففي إيران أُسندت المهمة إلى "قاضي تنفيذ الأحكام" كجهة مستقلة تتولى المتابعة الدقيقة، بينما أبقى القانون العراقي الرقابة ضمن صلاحية المحكمة التي أصدرت الحكم. هذا الاختلاف يعكس تباينًا في مدى مؤسساتية النظام القضائي، ما يؤثر على فاعلية التطبيق وضماناته.

٣. يظهر أنّ إيقاف التنفيذ لا يقتصر على تعطيل تنفيذ العقوبة، بل يترتب عليه آثار بعيدة المدى مثل محو السجل الجنائي بعد انقضاء المدة، واستعادة الوضع الاجتماعي والقانوني للمحكوم عليه. هذه النتائج تجعل من النظام وسيلة لإزالة الوصمة الاجتماعية وإتاحة الاندماج من جديد، وهو ما يتجاوز المنفعة الفردية إلى تحقيق مصلحة مجتمعية أوسع.

٤. القانون الإيراني حدد بدقة درجات العقوبات المشمولة بالإيقاف (التعزيرات من الدرجة الثالثة فما دون)، بينما القانون العراقي اكتفى بوضع ضوابط عامة من دون تصنيف دقيق. هذا التفاوت يكشف عن نزعة أكثر تقنينًا وتنظيمًا في التشريع الإيراني، مقابل مرونة أوسع (وأحيانًا غموض) في التشريع العراقي، الأمر الذي قد يؤدي إلى تفاوت في التطبيق القضائي بين المحاكم.

٥. تشير النتائج إلى أنّ هذه الآلية تُعتبر أداة عملية للتخفيف من الضغط على المؤسسات العقابية، خصوصًا السجون التي تعاني من الاكتظاظ. من خلال منح الفرصة للمحكوم عليهم ذوي الخطورة المنخفضة لقضاء عقوبتهم في المجتمع، يتم تقليل الأعباء المالية والإدارية على الدولة، مما يجعل النظام أكثر فاعلية في توجيه موارده لمكافحة الجرائم الأشد خطورة.

٦. على الرغم من النجاحات الظاهرة لإيقاف التنفيذ، فإن تطبيقه يثير تساؤلات حول مدى تأثيره على الردع العام. فالتوسع في منح الإيقاف قد يُضعف هيبة العقوبة في نظر المجتمع، بينما التشدد المفرط في تقييد شروطه قد يفرغ النظام من غايته الإصلاحية. وبالتالي، فإن التحدي الحقيقي يتمثل في إيجاد صياغة دقيقة تضمن عدم إساءة استخدام الإيقاف، مع الحفاظ على طبيعته الإصلاحية والإنسانية.

قائمة المصادر والمراجع

١. إبراهيم، أحمد مازن. ٢٠٢٤. «وقف تنفيذ العقوبة: دراسة تحليلية في قانون العقوبات العراقي.» مجلة كلية دجلة الجامعة، المجلد ٧، العدد ١.

٢. ابن منظور، محمد بن مكرم. ١٩٩٦. لسان العرب. بيروت: دار صادر.

٣. الادريسي، رفاه خضير جياد. ٢٠١٦. «تنازل المجني عليه عن حقه في الشكوى و اثره في سقوط الدعوى الجزائية دراسة مقارنة.» مجلة الدراسات الجنائية، المجلد ٦، العدد ٣.

٤. التميمي، حسن خنجر عجيل. ٢٠١٧. السياسة الجنائية في تنفيذ العقوبة. أطروحة دكتوراه، جامعة بابل.

٥. حردان، ماجد عبد علي. ٢٠٢٠. أثر إيقاف تنفيذ العقوبة الأصلية على عقوبتي الطرد والإخراج: دراسة مقارنة. رسالة ماجستير، معهد العلمين للدراسات العليا، النجف الأشرف.

٦. الحسنـي، عباس. ١٩٧٠. شرح قانون العقوبات الجديد. بغداد: مطبعة الأزهر.

٧. خالقی، علی، و سیامک اصغرلو. ١٤٠١. «ارزیابی عملکرد دادسراهای عمومی و انقلاب و دادگاه‌های کیفری دو تهران در مورد تعلیق تعقیب و تعویق صدور حکم در سال‌های ١٣٩٧ و ١٣٩٨.» نشریه پژوهش‌های حقوق جزا و جرم‌شناسی، شماره ٢٠.

٨. دلداری، حامد. ١٣٩٥. تعلیق اجرای مجازات در نظام حقوقی ایران با مطالعه تطبیقی در نظام حقوقی فرانسه. پایان‌نامه کارشناسی ارشد، دانشگاه کردستان.
٩. رحیمی، ذبیح‌الله، و علی صالحی. ١٣٩٧. «گفتمان اصلاح و درمان در قانون مجازات اسلامی مصوب ١٣٩٢.» نشریه قضاوت، شماره ٩.
١٠. زارع، علی، و حسن زارع. ١٤٠٢. «جایگاه صلاحیت قاضی در تعیین مجازات تعزیری با رویکرد اصلاح و تأدیب مجرم.» نشریه آفاق علوم انسانی، شماره ٧.
١١. زراعت، عباس. ١٣٧٩. شرح قانون مجازات اسلامی. تهران: نشر ققنوس.
١٢. سلیمان فلاح، امیرحسین. ١٤٠٣. «بررسی کاربردی تعلیق مجازات در حقوق جزا و رویه محاکم ایران.» فصلنامه پژوهش‌های نوین در علوم انسانی و حقوق، دوره ١، شماره ١. (نقل از: استفانی، گاستون. ١٣٧٧. حقوق جزای عمومی. ترجمه دکتر حسن دادبان. تهران: نشر دانشگاه علامه طباطبایی).
١٣. سلیمان، جمیل محمد أمین. ٢٠٢٠. نظام وقف تنفیذ العقوبة في قانون العقوبات العراقي: دراسة مقارنة. رسالة ماجستیر، جامعة الشرق الأدنی، کلیة الحقوق.
١٤. عمارتی، محمدکاظم، ایرج گلدوزیان، و مریم آقایی بجستانی. ١٣٩٨. «آثار اخلاقی سازوکارهای معافیت از کیفر و تعویق صدور حکم.» نشریه حقوق پزشکی، شماره ٦ (ویژه‌نامه).
١٥. غني حسین، معروف. ٢٠٢٢. الوجیز في المبادئ العامة لقانون العقوبات العام. أطروحة دکتوراه، کلیة الطوسي الجامعة.
١٦. الفیروزآبادي، مجد الدین محمد بن یعقوب. ١٩٨٧. القاموس المحیط. بیروت: مؤسسة الرسالة.
١٧. قلی، علی. ١٣٩٤. بررسی سازوکار تعویق صدور حکم و تعلیق اجرای مجازات در قانون مجازات اسلامی مصوب ١٣٩٢. پایان‌نامه کارشناسی ارشد، دانشگاه آزاد اسلامی واحد علوم و تحقیقات شاهرود.
١٨. کامل، مصطفی. ١٩٨٥. شرح قانون العقوبات العراقي القسم العام. بغداد: مطبعة المعارف.
١٩. محمدنسل، غلامرضا. ١٣٨٣. «بررسی کاربردی تعلیق مجازات در حقوق جزا و رویه محاکم ایران.» مجله دانشکده حقوق و علوم سیاسی، شماره ٦٤.
٢٠. نجف‌پور، صالح، عباس تدین، و محمدجعفر ساعد. ١٤٠٣. «مبانی و مصادیق سازوکارهای ارفاقی در قانون مجازات اسلامی.» نشریه پژوهش‌های تطبیقی فقه، حقوق و سیاست، دوره ٦، شماره ١.
٢١. هاشمیان، عطاالله، عاطفه لرکجوری، امیررضا محمودی، و طیبه قدرتی سیاهمزگی. ١٤٠١. «تعلیق اجرای مجازات در اصلاح مجرمان و بازدارندگی از جرم.» نشریه حقوق و مطالعات سیاسی، دوره ٤، شماره ٢.
٢٢. وسیم یاسین. ٢٠٠٧. «اسباب سقوط دعوی الحق العام.» بحث منشور علی الموقع: https://qawaneen.blogspot.com/2010/06/blog-post_4442.html (تاریخ الزیارة: ٢٠٢٥/٢/٢٤).
٢٣. ولیدی، محمدصالح. ١٣٩٧. حقوق جزای عمومی. تهران: انتشارات سمت.